

ان اسم مبتدا وليس بكثرة فان الكلمة اذا اريد لفظها تكون اسم مفردة وان كانت بخلاف ذلك فتقول كمن  
حرف جر فمن هنا مبتدا و هي اسم مفردة وان اختلفت عنها بانها حرف كما سياتي في كثره في كسر قريبا ان  
شأنه والكلمة مفردة وقد افادوا بحرفه لفظ الجرح كما نوز في علم البيان ولذلك اتيت في الرسم بغير  
الفصل الذي لا يوافق في الالفين الذي رفك كزيد وهو القام **فقلت واسم وفعل ثم حرف**  
هي الكلمة التي يتألف منها الكلام لا غير كما ان الالف على الالف فاما هذا القوم فانه  
شي لا يراه سطورا ثم بعد خمس عشرة سنة رأت بعضه لا ينهضام في بعضها ليقوم وقال ومن خطه  
لقلت زعم ابنة ان مراده بقوله واسم الى احرى بيان ان لفظ الكلمة اسم خمسة تلاثة انواع وان  
الكلمة مفردة ككلمة الجنس لفظا مرادها اما اولها بيان ان الحرف جميع الكلمات في المثلث قول **بغير**  
هذا ما يجب علم ما الكلمة من العريضة الكلمة اسم وفعل وحرف وكان قول اللغاة الكلمات ثلاث اسم  
وفعل وحرف و اراد ثانيا الماشرة الى ما يسمى الاصطلاح كقوله فم مرهنا بطريق العرف واللفظ  
المتصور وان الكلمة جنس للمفردية وبين مفردة بالاشارة الى ان ادخال ثم في قوله ثم حرف  
ليس بجيد لانها للتراخي و اذا قمنا شيئا الى اشياء فنسبته ككل واحد من الاقسام الى الذي  
المقسم نسبة واحدة فلا يجوز ان يقال مثلا العدد زوج ثم قوله البوحيان واجيب بانها  
بمعنى الواو كما في قوله المر والسمن معا ثم الاصل الجين لانها لم تحلط او هي للتراخي في  
الرتبة لان مرتبة الحرف اولى من مرتبة الاسم واللفظ لكونه فضلا وكل منهما عمدة وقد قال ابن  
معطى في الفيتة الاسم ثم الفعل ثم الحرف **تيسير** لم يذكر احد الكلم وهو ما تركب من ثلاثة سواء  
افاد ام لا ولهذا قلت في مختصر الالفية وذو التلات كلم ثم قسمت الكلم للثلاث قولها وحده  
كلمة الضمير للكلم باعتبار لفظها كما قال تعالى اعجاز منقوع وقال ابن معطى واحدها كما قال تعالى  
اعجاز تخل خاو و برو في كلامه ايها فلا يدري هل الكلم عنده اسم جنس او جمع وفيه خلاف والصحيحة  
اسم جنس جمع قال الرضي لعدم دلالة على الاحاد كما هو شأن الجمع فانه انما وضع لالفية الالفية  
المعينة سواء كان واحدا ام مني ام جمعا **قول الكافية** الكلم لفظ وضع لفظ مفردة فيه اموال  
او د عليه ان الثاني الكلم الواحد واللام فيها الجنس فيمتا تضان لولا الجنس على الكثرة  
المنافضة للواحد واجاب الرضي بانها لما هيته الجنس من حيث هي من غير دلالة على  
ولا كثرة وانما ذلك لاجتماعها في قولها لئلا يكون اللفظ ولم يكن هناك ذنب عمود  
ولم يرد استعراق الجنس ايضا الثاني قيل كان عليه ان يقول لفظه كما عبر في المفصل

يخرج

يخرج عن الكلمتان اذ هما لفظتان وكذا الكلمات وليوافق الخبر البتة في الثاني  
واجوب عنها انه مصدر كما سبق والمصدر يطلق على القليل والكثير ولا يمتنع علاجته  
التي اتيت كما مره عدك صوم الثالث ان مؤردا قال المصنف في شرحه وصف اللفظ وقال  
الرضي المشهور جعل المفرد والركب صفة للفظ لا يندفع في ان يخرج في الحدود  
الفاظ بل الواجب استعمال المشهور المتعارف منها فيها لان الحد التيسير ولو قال لفظ  
مفرد موصوفه سلم من ذلك الواجب لاحابته الى قوله مفرد مذكور الوضوح ان المركب  
ليس بموضوع على الصحيح واجيب بان المراد وضع عين اللفظ لعين المعنى او اجزائه لاجزائه  
والرسم ان لم وضع الواضع عينه لعين المعنى لكن وضع اجزاء لاجزائه المركب فاحتمل اليه  
يلغى الحاسس انه يخرج عنه نحو الخبر فانه وضع لفظ مركب وهو قائم زيدا وزيد قائم مثلا انه  
كلمة بالفاق واجيب بان كون اللفظ مفردا او مركبا ليس باعتبار عدم تعدده بل باعتبار حصوله  
عن اللفظ المفرد والمفرد واللفظ الخبر مفردا معناه الحاصل منه مفرد وهذا **بمعنى** قول بعضهم لفظ الخبر  
وضع المفرد مذكور على مثل زيد قائم وهذا المفهوم ليس بركب السادس ان محور جلال  
كلمة مع انه يدل على معينين وبما ذكره من اللسان واجيب بانها انما دل على ذكر مجزوه  
وعلى اخر حاله لير حاله ان باعتبار كونه متعنى واللفظ الدال على معنى مجزوه وعلى اخر حاله  
مفرد السابع الفعل الماضي كلمة انما قام ان دلولة غير مفرد وهو احدث وحصوله في الزمن  
الماضي لذا اورد الرضي وقوله وهذه الامور انما هي ان المنفرد وصف اللفظ والصواب  
انه وصف اللفظ وانه الذي لا يدل جزوه على جزعها وحينئذ لا تورد الثامن ان الحد  
صادق على حرف المضارعة وحركات الاعراب والتنوين واللف المعامل وقا قائم ويا  
النسب فانها الفاظ موصوفة لمعان مفردة وليست بكلمات بالاتفاق ولذا قيده في التيسير  
بكونه مستقلا لفظي التاسع انه يخرج عنه الضمير المستتره فانها كلمات مع نسبت الفاظ ولذا  
قال في التيسير لا ومنها مع اللفظ لكن اجاب بعض من شرحها بانها الفاظ صلا العاشرة  
كان الاولى ان ياتي بدل اللفظ بالاول لما سبق في حد الكلام كما هي عتد قبل لاصحابة الى قوله اللفظ  
لانهم من وضع لان كل اللفظ موصوفه فانه لفظ واجيب بان فيه ذلك بدالة الالتزام ولا يستعمل  
في الحدود ويخرج عليه قول مؤرد الثاني عشر قيل لفظ لغني عن وضع فان المصطلح لا يكون بمعنى  
واجيب بانها لا احتراز عن نحو ان فانه لفظ يدل على معنى مفرد وليس بكلمة لان العرب لم

يختص